

تقسيمات قواعد القانون

نقسم قواعد القانون الى اقسام متعددة بتنوعها الى هذه القواعد، فهي تنقسم من حيث مصدرها الى قواعد مكتوبة وقواعد غير مكتوبة ، وتنقسم من حيث النطاق الاقليمي الى قواعد القانون الدولي وقواعد القانون الداخلي ، وتنقسم من حيث موضوعها الى قواعد موضوعية وشكلية ولكن اهم هذه التقسيمات هو تقسيمها من حيث درجة الزامها اذ نقسم الى طائفتين:-

- ١-القواعد الآمرة
- ٢-القواعد المكملة أو المفسرة للإرادة

التعريف القواعد الآمرة والقواعد المكملة أو المفسرة للإرادة

تعرف القواعد الآمرة بأنها القواعد التي تلزم الكافة باحترامها فلا يجوز مخالفتها أو الاتفاق على استبعادها، ومن الأمثلة عليها القاعدة التي تحرم القتل والقاعدة التي تلزم البائع بتسليم المبيع إلى المشتري.

أما القواعد المكملة أو المفسرة للإرادة فتعرف بأنها القواعد التي يجوز الاتفاق على خلاف حكمها فهي القواعد التي تطبق اذا لم يتحقق المتعاقدان على ما يخالفها أو سكتوا عن الاشارة الى موضوعها فاذا وجد اتفاق على مخالفة حكمها كانت العبرة بالاتفاق لأن الإرادة الحقيقة للأفراد أولى بالاتباع من إرادتهم المفترضة.

ويلاحظ ان هذه القواعد يسترشد عن وضعها بالعدالة والعرف ومقتضيات الحياة العملية، وقد اطلقـت عليها هذه التسمية لأنـها تكمـل نقصـاً أو قصـوراً

في الاتفاق فات الإرادة ان تحكمه او تقرر أمراً يفترض أن الإرادة كانت تتجه اليه، كما انها تفسر عموماً شاب الإرادة، ومن الأمثلة عليها القاعدة التي تقتضي بأن يكون الثمن مستحق الوفاء في مكان تسليم المبيع والقاعدة التي تقضي يتحمل المؤجر كلفة الترميمات في العين المؤجرة أثناء الإجارة .

أساس التمييز بين القاعدة الآمرة والقواعد المكملة أو المفسرة للإرادة

إن أساس التمييز يبدو في مدى أهمية القاعدة واتصالها بكيان المجتمع ومدى ما يترك للإرادة من سلطان وحرية في إنشاء الروابط القانونية، فالقاعدة الآمرة تمثل الإرادة العليا للمجتمع في تنظيم أمر بالغ الأهمية ويتضمن أمراً أو نهياً يقوم قيداً على الإرادة فلا يجوز الاتفاق على ما يخالفه، أما القاعدة المكملة فهي لا تمثل إرادة المجتمع العليا وإنما تمثل الإرادة المفترضة للأفراد، فالقاعدة الآمرة قاعدة مطلقة من حيث تطبيقها على الكافية وتعد حرية مخالفتها من قبل الأشخاص في حين تكون القاعدة المكملة أو المفسرة قاعدة نسبية من حيث تطبيقها وحرية الأفراد في استبعاد تطبيقها.

ويترتب على التمييز بين القاعدة الآمرة وبين القاعدة المكملة نتائجتان هامتان :-

١-أن مدى سلطان الإرادة أتجاه القاعدة القانونية يختلف تبعاً لما إذا كانت هذه القاعدة آمرة أو مكملة ، فإذا كان الأفراد تكون معروفة بالنسبة للقواعد الآمرة فيبطل كل اتفاق يقع خلاف ذلك ، في حين تكون حرية

الإرادة مطلاًة في نطاق القواعد المكملة فيجوز للاطراف الاتفاق على استبعادها والنص على حكم يخالفها.

٢- ان على القاضي الالتزام بحكم القواعد الآمرة من تلقاء نفسه دون النظر الى اتفاق الخصوم ولكن عليه احترام هذا الاتفاق اذا كان مخالفًا للقواعد المكملة أو المفسرة للإرادة .
واخيراً يجب ملاحظة ان القواعد المكملة قواعد قانونية ملزمة ابتداءً وانتهاءً لأنها قواعد قانونية كاملة يجب العمل بها عند توافر شرط تطبيقها وهو عدم الاتفاق على استبعادها .

معيار التمييز بين القواعد الآمرة والقواعد المكملة أو المفسرة للإرادة

يوجد معياران للتمييز بين القواعد الآمرة والقواعد المكملة أو المفسرة للإرادة وهما :-

١-المعيار المادي أو الشكلي أو اللفظي ويعني أن تتضمن القاعدة لفظاً يصرح بطبيعتها الآمرة أو بكونها مكملة فتعتبر القاعدة آمرة اذا اضيفت في صيغة الأمر أو النهي كاستعمال لفظ (يجب أو يلزم أو لا يجوز) أو أن يرد نص في القاعدة يقضي ببطلان ما يخالفها .

٢-المعيار المعنوي أو الموضوعي ويعني معنى النص وفحواه فإذا أفاد معنى النص أن القاعدة التي يتضمنها لا يجوز الاتفاق على مخالفتها كانت القاعدة آمرة، وأن أفاد غير ذلك اعتبرت القاعدة قاعدة مكملة، كما ينبغي النظر الى نوع المصلحة التي تحكمها

القاعدة القانونية فإذا كانت المصالحة من المصالح الأساسية في الدولة اعتبرت قاعدة أمره وإن لم تكن كذلك كانت القاعدة من القواعد المكملة أو المفسرة للإرادة.

النظام العام

يقصد به مجموعة المصالح الأساسية للجماعة والأسس التي يقوم عليها كيان المجتمع سواء كانت هذه المصالح والأسس سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية والتي يعرض الأخلاص بها كيان المجتمع إلى الانهيار.

وفكرة النظام العام فكرة نسبية من حيث نطاقها، ومن حيث ثباتها فهي تتفاوت من حيث النطاق باختلاف أنظمة الحكم والتيارات الفكري التي تسود المجتمعات فيتسع مفهومها في ظل الفكر الاشتراكي ويفضي مفهومها في ظل الفكر الفردي، وكما توصف فكرة النظام العام بأنها مرنة يتفاوت مداها بتفاوت الزمان واختلاف المكان فيما يعتبر من النظام العام في مجتمع معين قد لا يكون كذلك في مجتمع آخر، وما يعتبر من النظام العام في المجتمع الإسلامي بحيث يعتبر تعهد الزوج بعدم الزواج باكثر من واحدة باطلًا لمخالفته النظام العام في حين يعد التعدد مخالفًا للنظام العام في أغلب الدول الغربية، وفي المواريث يعتبر إعطاء الابن ضعف نصيب البنت من النظام العام في ظل الشريعة الإسلامية بينما يعتبر تساوي اقارب الجهة الواحدة في الميراث من النظام العام في اكثر الدول الغربية .

وتجير بالذكر ان نطاق النظام العام أوسع من دائرة القاعدة الآمرة ولذلك ينبغي إبطال كل اتفاق يخالف النظام العام والآداب سواء كانت هناك قاعدة آمرة تنظم هذا الأمر الذي يمس النظام العام أو لا توجد مثل هذه القاعدة.

الآداب العامة

تعرف الآداب العامة ب أنها مجموعة من القواعد وجد الناس أنفسهم ملزمين باتباعها طبقاً لناموس أدبي يسود علاقتهم الاجتماعية وهذا الناموس الأدبي وليد المعتقدات الموروثة والعادات المتصلة وما جرى به العرف وتواضع عليه الناس وللدين أثر كبير في تكييفه .

ولقواعد الآداب العامة مصادر متعددة هي الدين والتقاليد الموروثة ومقتضيات الحياة في حين توصف قواعد الآداب بأنها نسبية وهي تتغير بتغيير المكان والزمان كما يعتبر من الآداب العامة في مجتمع لا يكون كذلك في مجتمع آخر، كما ان ما يعتبر من صميم الآداب في زمن قد يخرج من مفهومها في زمن لاحق.